

## 5582 - الحال التي يعتبر فيها المأموم مدركاً للركوع مع إمامه -

### نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل دخل المسجد والامام راکع فکبر للركوع. وفي خلال نزوله للركوع كان الامام يرفع من الركعة. هل الرجل قد ادرك الركعة ام لا

واذا كان لم واذا كان لم يدركها فمتى تتحقق الركعة - [00:00:00](#)

ان استوى راکعاً قبل ان يرفع امامه فقد ادرك الركعة. اذا وصل الى حد الركوع. نعم. قبل ان يرفع امامه فقد ادرك الركوع. طيب. اما

عند الهوي رفع الامام قبل ان يصل حد الركوع فيعتبر غير مدرک ويقضي هذه الركعة. التي لم يدرك فيها الامام في هذا - [00:00:20](#)

وهكذا لو شك يقضي هذه الركعة. لانه لم يتحقق انه ادرك هذا الركن مع امامه. اما اذا علم انه ادرك الركوع يعني وصل الى حد الركوع

مع امامه فانه يعتبرها ولو كانت تسبيحه وطمأنيته بعد ذلك ولو كانت - [00:00:40](#)

التسبيح والطمأنينة بعد رفع الامام بعد ان وصل الى حد الركوع والامام لم يرفع. جزاكم الله خيراً - [00:01:00](#)